

Distr.: Limited
21 March 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البند ١٢٠ من جدول الأعمال
تعزيز منظومة الأمم المتحدة

إسبانيا، إستونيا، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فرنسا، فنلندا، قبرص، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، هولندا، اليونان: مشروع قرار

مشاركة الاتحاد الأوروبي في أعمال الأمم المتحدة

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها الدور الذي تضطلع به الجمعية العامة وسلطانها باعتبارها جهازا رئيسيا من أجهزة الأمم المتحدة وأهمية اتسامها بالفعالية والكفاءة في أداء مهامها في إطار ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تسلم بأن البيئة الدولية المترابطة الحالية تتطلب تعزيز النظام المتعدد الأطراف وفقا لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها ومبادئ القانون الدولي،

وإذ تسلم أيضا بأهمية التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، فضلا عن الفوائد التي تحققها المنظمة من هذا التعاون،

وإذ تعترف بأن لكل منظمة إقليمية أن تحدد طرائق تمثيلها الخارجي،

وإذ تشير إلى قرارها ٣٢٠٨ (د-٢٩) المؤرخ ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٤، الذي منحت بموجبه الجماعة الأوروبية مركز المراقب،



وإذ تشير أيضا إلى أن الاتحاد الأوروبي، تمشيا مع الأحكام القانونية ذات الصلة، قد حل محل الجماعة الأوروبية، وأن الاتحاد الأوروبي طرف في العديد من الصكوك المبرمة تحت رعاية الأمم المتحدة، وأن له مركز المراقب أو المشارك في العديد من الوكالات المتخصصة وهيئات الأمم المتحدة،

وإذ تلاحظ أن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي قد عهدت بمهمة التمثيل الخارجي للاتحاد الأوروبي، التي كان يضطلع بها سابقا ممثلو الدولة العضو التي تشغل الرئاسة التناوبية لمجلس الاتحاد الأوروبي، إلى الممثلين المؤسسين التاليين: رئيس المجلس الأوروبي، والممثل السامي للاتحاد المعني بالشؤون الخارجية والسياسة الأمنية، والمفوضية الأوروبية، ووفود الاتحاد الأوروبي، الذين تولوا الدور المتمثل في التصرف باسم الاتحاد الأوروبي في الأمم المتحدة في سياق ممارسة الاختصاصات المعهود بها من دولهم الأعضاء،

١ - تؤكد من جديد أن الجمعية العامة هيئة حكومية دولية تقتصر عضويتها على الدول الأعضاء في الأمم المتحدة؛

٢ - تقرر أن تعتمد الطرائق المبينة في مرفق هذا القرار لمشاركة ممثلي الاتحاد الأوروبي، بصفته مراقبا، في دورات وأعمال الجمعية العامة ولجانها وأفرقتها العاملة، وفي الاجتماعات والمؤتمرات الدولية المعقودة تحت رعاية الجمعية العامة، وكذلك في مؤتمرات الأمم المتحدة؛

٣ - تسلم بأن الجمعية العامة، بناء على طلب مقدم باسم منظمة إقليمية لديها مركز المراقب في الجمعية العامة وترتيبات متفق عليها بين الدول الأعضاء فيها تخول ممثليها التكلم باسم المنظمة والدول الأعضاء فيها، قد تعتمد طرائق لمشاركة ممثلي هذه المنظمة الإقليمية في أعمال الجمعية، على غرار تلك الواردة في مرفق هذا القرار؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين معلومات عن تنفيذ الطرائق الواردة في مرفق هذا القرار.

مشاركة الاتحاد الأوروبي في أعمال الأمم المتحدة

وفقا لأحكام هذا القرار، يجوز لممثلي الاتحاد الأوروبي، لأغراض عرض مواقف الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه حسب اتفاقها، القيام بما يلي:

(أ) التسجيل في قائمة المتكلمين على قدم المساواة مع ممثلي المجموعات الرئيسية من أجل الإدلاء بمداخلاتهم؛

(ب) المشاركة في المناقشة العامة للجمعية العامة، مع مراعاة الممارسة المتبعة فيما يتعلق بالمراقبين المشاركين؛

(ج) تعميم رسائل الاتحاد الأوروبي المتعلقة بدورات وأعمال الجمعية العامة، وبدورات وأعمال جميع الاجتماعات والمؤتمرات الدولية المعقودة تحت رعاية الجمعية العامة، ومؤتمرات الأمم المتحدة، تعميما مباشرا ودون واسطة، باعتبارها من وثائق الجمعية أو الاجتماع أو المؤتمر؛

(د) تقديم الاقتراحات وعرض التعديلات؛

(هـ) إثارة نقاط نظامية، شريطة ألا يكون الغرض منها الطعن في قرارات رئيس الجلسة؛

(و) ممارسة حق الرد.

وتخصص لممثلي الاتحاد الأوروبي مقاعد للجلوس مع المراقبين.

ولا يكون لممثلي الاتحاد الأوروبي الحق في التصويت أو في تقديم ترشيحات.

ويقدم رئيس الجمعية العامة إيضاحا أو تذكيرا تمهيديا بشأن هذا القرار مرة واحدة فقط عند بداية كل دورة.